

تفسير ابن كثير

وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ

(وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين) قال مقاتل : قوله تعالى لأهل الكتاب

: (وأقيموا الصلاة) أمرهم أن يصلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم (وآتوا الزكاة) أمرهم

أن يؤتوا الزكاة ، أي : يدفعونها إلى النبي صلى الله عليه وسلم (واركعوا مع الراكعين)

أمرهم أن يركعوا مع الراكعين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم . يقول : كونوا منهم

ومعهم . وقال علي بن طلحة ، عن ابن عباس : [(وآتوا الزكاة)] يعني بالزكاة : طاعة

الله والإخلاص . وقال وكيع ، عن أبي جناب ، عن عكرمة عن ابن عباس ، في قوله : (

وآتوا الزكاة) قال : ما يوجب الزكاة ؟ قال : مائتان فصاعدا . وقال مبارك بن فضالة ، عن

الحسن ، في قوله تعالى : (وآتوا الزكاة) قال : فريضة واجبة ، لا تنفع الأعمال إلا بها

وبالصلاة . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو زرعة ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا جرير

عن أبي حيان [العجمي] التيمي ، عن الحارث العكلي في قوله : (وآتوا الزكاة) قال :

صدقة الفطر . وقوله تعالى : (واركعوا مع الراكعين) أي : وكونوا مع المؤمنين في أحسن

أعمالهم ، ومن أخص ذلك وأكمله الصلاة . [وقد استدل كثير من العلماء بهذه الآية
على وجوب الجماعة ، وبسط ذلك في كتاب الأحكام الكبير إن شاء الله ، وقد تكلم
القرطبي على مسائل الجماعة والإمامة فأجاد] .